

شرح إفادة الأنام (82) | كتاب الصلاة - باب صلاة الجماعة 2 |

الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

توكل على الله يا شيخ ابدأ توكل على الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللسامعين والمسلمين يا رب العالمين - [00:01:09](#)

قال رحمه الله تعالى شيخ الحديث تابع صلاة الجماعة. نعم نعم. وعن ابي هريرة رضي الله ان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام لاتم به فلا تختلف عليه. فاذا كبر فكبروا - [00:01:32](#)

واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده. تقولوا ربنا ولك الحمد. واذا سجد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه من اهتدى بهداه اما بعد - [00:01:52](#)

هذا الحديث حديث ابي هريرة تابع لباب صلاة الجماعة تكلمنا في الاسبوع الماضي عن حكم صلاة الجماعة واقل الجماعة وبعضنا يتعلق حديث ائقل الصلاة على المنافقين اليوم عندنا هذا الحديث يقول فيه ابو هريرة رضي الله عنه - [00:02:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به يعني انما جعل الامام اماما لغرض وهذا الغرض هو ان يؤتم به الامام هنا المراد به امام الصلاة - [00:02:45](#)

وتسمى عند الفقهاء الامامة الصغرى واما الامامة الكبرى فهي امامة السلطان. فالامامة صغرى وكبرى وقوله جعل يعني شرع حينما شرع وضع الامام لكي يعتم به المأمومون والمصلون وما لا يأت به يعني يقتدي به - [00:03:05](#)

الامامة هنا بمعنى الاقتداء به فيقتدون به في افعاله ثم اكد هذا بذكر خلافة فقال فلا تختلفوا عليه الاختلاف على الامام ضد الاقتداء بالايامن بين عليه الصلاة والسلام انه لابد من الاقتداء بالامام وان هذا هو الاصل في مشروعيته - [00:03:46](#)

ثم انها عن الاختلاف على الامام. فقال فلا تختلفوا عليه ومعنى لا تختلف عليه يعني لا تخالفوه وهذه المخالفة اتفق العلماء في الجملة على انها مخالف المخالفة في الافعال واختلفوا فيما زاد على هذا - [00:04:19](#)

ويدخل ايضا في الافعال الاقوال الرئيسية في الصلاة وهي الاقوال الظاهرة مثل تكبيرة الاحرام مثل تكبيرات الانتقال وهذا متفق عليه بين العلماء واختلفوا في الافعال الباطنة هل تدخل في هذا الاختلاف او لا - [00:04:54](#)

الاعمال ظاهرة وباطنة طيب ما رأيكم انتم هل تدخل الاعمال الباطنة من النظر للحديث نفسه الاخ تختلف عليه ثم قال فاذا الفاء هنا تفسيرية تفسيرية تفسر معنى ايش الاختلاف طيب اذا نظرنا الى ما بعد الفاء - [00:05:26](#)

نجي ناخذها واحدة واحدة. اذا كبر فكبروا. هذا ظاهر ولا باطن واذا ركع فاركعوا. هذا ظاهر ولا باطن واحد طيب اذا سجد او قال فاذا سمع قال سمع الله لمن حمده فقولوا يعني بعده - [00:06:13](#)

ربنا ولك الحمد هذا ظاهر ولا باطن واذا سجد فاسجدوا هذا ظاهر ولا باطن ايضا ظاهر والاخير واذا صلى جالسا فصلوا هذا ظاهر ولا باطن خمسة افعال كلها ايش لم يذكر منها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا - [00:06:34](#)

اذا تقتصر في معنى الحديث على الافعال الظاهرة او ندخل معها الباطنة تقتصر على ما اقتصر عليه النبي صلى الله عليه وسلم فنقول الصحيح من قول العلماء ان معنى الحديث - [00:07:03](#)

لا تختلف عليه في الافعال الظاهرة اما الافعال الباطنة مثل النية النية عمل باطن ولا ظاهرها باطن قال النبي صلى الله عليه وسلم
واذا قصد صلاة فلا تقصدوا صلاة اخرى - [00:07:26](#)

ايه ما في اذا الاعمال الباطنة واهمها هنا النية والقصد ويدخل فيها الاعمال الباطنة التي لا علاقة لها بالاعتداء. عفوا الاعمال الذي هي
في اصلها ظاهرة لكن لا علاقة لها - [00:07:44](#)

الاعتداء مثل ماذا؟ مثل التسبيحات في الركوع في السجود هل لو قال سبحان ربي العظيم ما يجوز ان اقول انا سبح قدوس ما له
علاقة بالاعتداء وهكذا اذا دعا بدعاء وانا دعوت بدعاء اخر هل يدخل في هذا - [00:08:06](#)

لا يدخل لان لا علاقة له بالاعتداء وهكذا النية في الحقيقة لا علاقة لها كبير بالاعتداء لها يعني لها علاقة بالاعتداء من ناحية انك قد
تترك بعض الافعال لاجل الاعتداء لكن هذه معفو عنها مطلقا. لاجل الاعتداء - [00:08:32](#)

فانت اذا اتيت في صلاة واحدة كصلاة المغرب مثلا فدخلت في الركعة الثانية للامام انت تجلس معه في تشهده وهو ليس تشهدا لك
واضح؟ فانت تترك جزء من صلاتك وهو القيام لتجلس معه - [00:09:01](#)

وتجلس بان تزيد في صلاتك لاجل ايضا ان تتابعه فهذا معفو عنه لاجل الامامة لاجل فلا تختلفوا عليه على كل حال سيأتينا
الكلام في الاحكام بس نحن نتكلم الان - [00:09:23](#)

بمعنى فلا تختلفوا عليه. اذا يكون لا تختلف يعني في الاعمال ايش الظاهرة التي تتعلق بالاعتداء به مثال ذلك ان اجلس وهو قائم او
اقوم وهو جالس او اجلس التشهد وهو قائم يقرأ الفاتحة - [00:09:42](#)

او اقوم انا اقرأ الفاتحة وهو جالس يقرأ التشهد كل هذا ولذلك تترك لاجل متابعة الامام التشهد الاول مثلا اذا قام عنه الامام ساهيا
وانت تدري تدرك انه خطأ لكنك تقوم مع الامام اذا استتم قائما - [00:10:10](#)

لاجل المتابعة لاجل متابعة يغتفر ترك بعض الواجبات اما الاركان فلا تترك للمتابعة لا تترك لاجل ايش؟ المتابعة الا في ما استثناه
الشارع مثل لو كبرت ثم ركع الامام انك - [00:10:32](#)

قراءة الفاتحة في الاصل ركن لكن تسقط عنك في هذه الحالة لكن لو ان الامام ما ركع معركة هل تترك الركوع متابعة للامام ما
تترك لو ان الامام ترك ركعة كاملة - [00:11:00](#)

وسلم هل تسلم معه لاجل المتابعة لأجزاء الاساسية التي هي اركان الصلاة او ركعات الصلاة لا تترك لمتابعة الامام بل ان الامام اذا
استعجل استعجالا مخرجا مثل بعض السراقين الذين يسرقون صلاتهم - [00:11:22](#)

ولا يقيمون لها ركوعا ولا يقيمون لها سجودا الى صار اماما بالناس وعجزت عن متابعته بان تأتي بالاركان على التمام لانه يلزمك
الانفصال عن الامام تنفصل عنه وتكمل صلاتك لوحده - [00:11:47](#)

ولا تتابعه في ترك الاركان كما لو ترك الطمأنينة وانت تريد ان تطمئن امكنك ان تطمئن ثم تتابعه فعلت اذا كنت لا تستطيع تنفصل عنه
قوله اذا كبر فكبروا ظاهر سياق الحديث ان المظاد تكبيرة الاحرام - [00:12:10](#)

وبعض العلماء يأخذ على العموم اذا كبر فكبروا لكن ظاهر الحديث ان المراد تكبيرة الاحرام ولذلك لم يقل واذا كبر للركوع فكبروا
للركوع. قال واذا ركع ايش واركعوا وقال اذا سجد فاسجدوا - [00:12:42](#)

طيب طيب ثم قال واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد هنا بيان انك تأتي بقولك ربنا ولك الحمد بعد الامام لا معه ولا
قبله فلتأتي بها بعده. هذا مقتضى ايش - [00:13:03](#)

المتابعة واذا صلى جالسا المراد صلى جالسا من عذر لانه لا يجوز له ان يصلي جالسا في الفرض من غير ايش من غير عذر فيه نسخة
من الكتاب تبي نسخة - [00:13:29](#)

ها لا حبيت بس لانه وزعناها قبل قليل قبل مجيئك اذا حبيت في نسخ جابها احد الاخوان صورها هناك المحراب او في المنبر فاذا
صلى جالسا يعني من عذر. اما النافلة فيجوز ان يصليها الانسان بغير عذر جالسا. باتفاق الفقهاء - [00:13:56](#)

قالوا فصلوا جلوسا اجمعون يعني تأكيد هذا ما يتعلق بمفردات الخبر ان نتكلم عن الاحكام. احد له سؤال في المفردات تفضل ايش

انا اقول الاقرب ان المقصود تكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام - 00:14:24

دلالة سياق الحديث انه قال بعده اذا ركع فاركعوا قال اذا سجد في السماء ما ذكرت تكبيراتنا ولذلك سنذكر لكم مسألة لطيفة ما رأيتموها حتى عرظ لها قد يكون في من تكلم - 00:14:59

الان لا اذكر فكروني بها عندك يا ابو متعب اللي هي متابعة الامام تكون بالاقوال او بالافعال بحسب القول او بحسب الفعل من فوائد الحديث سبحانه الله ما رأيتم احد اشار لها وانا كنت تكلمت عنها مرارا - 00:15:15

ترسلها لي حتى اضيفها في فوائد الحديث الله يجزاك خير اذا كانت المجموعات مغلقة لعلك تفتح الله يجزاك خير طيب احد له سؤال في الالفاظ ها يا معاذ لا تسأل عن الفوائد والاحكام - 00:15:44

اكتب سؤالك هذا ما بعد جينا الفوائد والاحكام بعدين بعدين اذا تكلمنا عن الفوائد والاحكام اللي ما نذكره سل عنه راح نتكلم عن بس اذا في لفظة غير واضحة طيب خلاص - 00:16:09

نتوكل على الله ونأتي الى الفوائد هذا الحديث العظيم وفي عدة احاديث كلها بهذا المعنى مثل حديث انس وحديث عائشة وحديث جابر وكلها في الصحاح رضي الله تعالى عنه. كلها بمعنى حديث ابي هريرة - 00:16:25

ولذلك قال الحافظ ابن ابن رجب ابن عبد البر ان هذا الحديث في معناه قد جاء من طرق متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا الحديث جاء بطرق كثيرة متعددة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:54

فهذا الحديث اصل في وجوب الاقتداء بالائمة في الصلاة الفائدة الثاني فيه بيان فيه الحكمة من مشروعية الامامة وهي ان الامامة مشروعة لاجل ان يقتدي الناس بالامام. يكون لهم الامام قدوة ويقتدون به - 00:17:17

الفائدة الثالثة تحريم الاختلاف على الامام لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تختلفوا عليه وذلك ان من اختلف على الامام فانه لم يجعله له اماما وهذا الاختلاف له صور سنذكرها بعد قليل - 00:17:50

نذكرها بعد قليل فهو في الجملة محرم لكن في بعض صورته يعني يكون مكروها وفي بعض صورته اه يكون من الكبائر كما سنذكره بعد قليل الفائدة الرابعة قال العلماء رحمنا الله واياهم - 00:18:10

احوال المأموم مع امامه اربعة اربعة احوال هذه مهمة ومفيدة واضبطوها وتراها قل من ذكرها من العلماء مرتبة انا لم اقف الا على كتابين ذكرها مرتبة مفصلة وهما كتاب روضة الطالبين - 00:18:54

النووي واصله اه فتح العزيز او يسمونه العزيز الشرح الوجيز للرافعي الشافعي وكان ذكره ايضا شيخنا الشيخ عبد الله بن جبرين برسالة مختصرة مرتبة لكن اكثر الفقهاء يذكرونها منثورة والافضل ان تأتي بها مرتبة وتبين حكم كل - 00:19:27

واحدة منها سنذكرها لكم باختصار اذا نقول احوال المأموم مع امامه اربعة واحدة منها مشروعة وثلاث غير مشروعة طيب نبدا بالحالة المشروعة الحالة المشروعة تسمى عند الفقهاء المتابعة تسمى ايش - 00:19:54

المتابعة الحالة الثانية المحرمة وهي من الكبائر. وتسمى عند العلماء المسابقة الحالة الثالثة مكروهة وهي عند بعض العلماء محرمة وتسمى الموافقة. وهذه الحالة هي اكثر ما يقع فيه الناس وهي موافقة الامام - 00:20:23

الحالة الرابعة المخالفة وهي ايضا مكروهة عند الجمهور وذهب بعض العلماء من اصحاب بعض اصحابنا الحنابلة والظاهرية الى تحريمها اذا نقول الاحوال اربعة احوال طيب من يعيدها لنا؟ اختصار فقط الاسماء؟ تفضل - 00:20:53

احسنت طيب نأخذها واحدة تلو الاخرى ببيان تفصيلي المتابعة ما المراد بالمتابعة المتابعة هي ان تأتي بافعى بتكبيرة الاحرام وافعال الصلاة عقب اتيان الامام بها مباشرة من غير تقدم عليه - 00:21:30

ولا موافقة له ولا تأخر عنه عندما تأتي بها بعده مباشرة فاذا قال الله اكبر في تكبيرة الاحرام على طول اذا انتهى من الراء تبدأ انت ايش بالهمزة او بالالف تقول الله اكبر. اذا قال الله اكبر انتهى الراء من الراء تقول انت تبدأ بالالف الله اكبر - 00:22:07

ودليله الحديث قال فاذا كبر فكبروا وتأملوا معي سبحانه الله جمال الالفاظ النبوية ودقة العبارات المحمدية هذه الفاء ايضا ودقة اللغة العربية وفصاحة النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الفاء في قوله فكبروا - 00:22:43

تفيد مشروعية المتابعة ومنع المسابقة ومنع المخالفة ومنع الموافقة هذي الفاء الحرف هذا الحرف يفيد هذي الفوائد الاربعة
حرف الفاء قال كيف قال اذا كبر فكبروا. الفاء في اللغة العربية تفيد العطف - [00:23:07](#)
مع الترتيب والتعقيب مباشرة. لا تفيد التراخي مباشرة اذا اذا كبر فكبر بعده ايش مباشرة يعني لا تفعل كما يفعل الجاهلون. الامام
يقول الله اكبر وهو ايش توه جزاه الله خير - [00:23:39](#)
السواك هنا لا يجوز يدخل في حيز التحريم وقد يكون في حيز الكراهية الشديدة اذا كان يسيرا لماذا؟ لانه يجب الان ان تكبر. انتهى
السواك انتهى وقته. قراءة القرآن ايضا بعد تكبيرة الاحرام حرام - [00:24:00](#)
بعض الناس ماسك مصحفه الله يجزاه خير الامام يكبر وهو قاعد يقرا يقول ابكمل السورة ايش نقول له؟ نقول حرام انك تكمل
السورة الان ما يجوز قراءة القرآن ما لها وقت وقتها انتهى الان - [00:24:22](#)
الان وقت الفريضة ها وش الدليل؟ قال صلى الله عليه وسلم ها يا منصور فاذا كبر فكبروا لا تنتظر تقرأ قرآن ولا تتسوك ولا تقعد تزبط
شماغك ولا كل هذا خطأ - [00:24:39](#)
واسوأ منه اسوأ منه الذي يجلس في اخر المسجد يكلم بالحوال ولا يسولف ولا يشرب شاهي ولا يتقهوى ولا ينتبه الانسان خاصة اذا
كانت هذه فريضة كلامنا في الفرائض. الفرائض لازم تدخل مع الامام - [00:24:54](#)
ولا يجوز ان تتأخر عنه وهذا الدليل قال فاذا كبر يعني ليس على مزاجك تكبر ولا هوب على كيفك اكبر بعد تكبير الامام مباشرة هذا
اهمية ايش المتابعة المتابعة طيب - [00:25:17](#)
التأخير اليسير يسمى عند العلماء المخالفة وهي مكروهة او محرمة عند بعض العلماء يعني الجمهور يقولون مكروهة وظاهر
الاحاديث تحتمل التحريم وهذا مذهب بعض الحنابلة والظاهرية ويختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله - [00:25:40](#)
والقول بالتحريم قوي يعني قوي لكن انا لا اجزم به لكن له وجهة لكن الجمهور يرون الكراهية التأخير اليسير يعني مكروه نعم اذا
يكراه لك مخالفة الامام ما مخالفة الامام هي التأخر عن الامام - [00:26:02](#)
تأخرا ظاهرا اما التأخر بان تأتي بعده فهذه متابعة مشروعة اما التأخر الظاهر يعني مثال من ما يقع فيه الناس مثل الامام الان جالس
بين السجدين انت تقول ربي اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وعافني وارزقني - [00:26:37](#)
قال الامام الله اكبر ودك تكمل بعض الادعية؟ لا خلاص لا تكمل انتهى اقطع الدعاء وتوكل على الله واسجد قال فاذا واذا سجد ايش
اسجدوا مباشرة طيب الركوع كذلك انت الان الامام ركع - [00:27:06](#)
ركع وانت تقرأ السورة البعدية نقول تقطع السورة البعدية وتبدأ ايش بالانتقال الى الركوع لقوله صلى الله عليه وسلم واذا ركع ايش
طيب ايضا تفيد هذه الفاء المنع من الموافقة - [00:27:31](#)
المنع من الموافقة ما المراد بالموافقة وانتبهوا لان الموافقة هذي يمكن يكون ثمانين في المئة من المصلين يقعون في الموافقة وقل
من يضبط الا يوافق الامام حتى بعض طلبة العلم وبعض الاخوة احيانا بعض المشايخ الفضلاء - [00:28:11](#)
يعني بعض الفضلاء ناس محترمة وعارفة بس سبحان الله الشيطان ولذلك ينتبه انتبه لصلاتك الصلاة من اولى العبادات التي ينبغي
ان تنتبه لها لانها عبادة ايش دائما متكررة واما ان تكشف فيها الملايين من الحسنات واما ان تخسر الملايين - [00:28:42](#)
وبحسب اجتهادك تريح وبحسب تقصيرك تخسر ولم ارى في عيوب الناس شيئا كنقص القادرين على التمام يعني انت قبل عدة ايام
جاءني احد الذين يصلون معنا فقال لي يعني كيف - [00:29:10](#)
احاول ان اخشع في صلاتي واضبط صلاتي وكذا وكذا وقلت كلنا يقع في التقصير ولا بد لكن انا بعطيك نصيحة تفيدك قلت اذا اردت
ان تصلي وانت في الجماعة حاول قل في نفسك اريد ان ان اقول افضل الموجودين - [00:29:38](#)
وان يكون ثوابي احسن من ثواب اكثر الناس الموجودين او كل الناس الموجودين له سانا فسهم في الصلاة هذا ميدان المناسب وفي
ذلك فالايش؟ يتنافس المتنافسون. يعني هذه الصلاة نحن نصلي مئة شخص في صلاة واحدة - [00:30:03](#)
ان من يأخذ مئة في المئة منا من يأخذ تسعين منا من يأخذ خمسين منا من يأخذ اربعين ثلاثين عشرين عشرة في المئة انت قل

سأكون افضل واحد وتنافس في هذا. والله يا اخوان جاءني بعد فترة - [00:30:21](#)

والكلام الحقيقة مجيئه لي قبل اربعة ايام لكن كلامي له ذا يبدو قبل يمكن من اسبوعين ثلاثة جاءني هذا الشخص اه والله يا اخ عبد الرحمن لا اخفيك اني من يوم قلت لهذه الوصية وانا اعمل بها واحس اشعر ان صلاتي تغيرت - [00:30:38](#)

تغيرت صلاتي اصبحت فعلا كل صلاة اشعر اني في منافسة واني فعلا اريد ان اكون افضل الموجودين ماذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم حديث عمار ابن ياسر ابو اليقظان عند الامام احمد وابي داود وغيرهما باسناد جيد - [00:30:58](#)

يقول عليه الصلاة والسلام تعرف الحديث يا ابو ثامر حديث عمار ابن ياسر هذا شوف ها احد يذكره احد يعرفه هنا حديثان جميلان وكل احاديث النبي صلى الله عليه وسلم جميلة - [00:31:24](#)

لكن ساذكر لكم حديثين من اجمل الاحاديث في موضوع الصلاة واهمية يعني المحافظة على اركانها وهي احاديث جميلة لكن قل من يطرقها قل من يطرق هذه الاحاديث اما الحديث الاول حديث ابي اليقظان - [00:31:42](#)

عمار ابن ياسر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي وما يكتب له من صلاته الا عشرها الا تسعها الا ثمناها الا سبعة الا - [00:32:04](#)

سدسها الا خمسها الا ربعها الا ثلثها الا هذي هذي درجات درجات يتفاوت فيها المصلون فمن اي هؤلاء انت هل انت من اصحاب العشر او النصف او واحد كامل واحد صحيح واحد - [00:32:28](#)

في نفسك هذا حديث اخر هذا حديث اخر لكن دعنا لا لا نتفرع كثيرا دعنا بس يعني هذا حديث يعني جيد احفظوه ويمكن الطلاب العلم خاصة ائمة المساجد مؤذنين يلقون فيه كلمة بس ما يراجعون شرحه مثلا او يراجعون التعليق عليه او - [00:32:58](#)

الحديث الثاني الحديث الثاني هذا الحديث لا اظنكم سمعتموه اصلا وانا قلته كثيرا عند ناس والا ان يكن سمعته مني في درس من الدروس او من احد المشايخ اللي او طلاب العلم القاه يعني بس انا ما قد سمعته من احد يعني - [00:33:22](#)

لان قل من يعرض لمثله انا بحمد الله قد خطبت به خطبا وعندي فيه كتاب عجل الله فرجه في شرحه وفوائده وكل ما نظرت فيه استنبطت من فوائد جديدة وهو ما يجي نصف السطر - [00:33:48](#)

نصف سطر واكيد ان ابو سلطان حافظه من كثر ما اقله انا ابو سلطان ما شا الله طالب نجيب ايه اكيد انك تبي تذكره ابي اجيب لك اوله ويمكن تذكر تاليه - [00:34:07](#)

هو حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا غرار. ها من يكمل الحديث؟ لحظة ابو سلطان ذكرته خله خله عشائك ذاكرة احد يعرف الحديث او يذكر تتمته - [00:34:28](#)

احد مر عليه هذا اللفظ طيب انا اذكر من اللطائف يعني عزمي احد طلابي الله يحفظه استاذ هيكلية الشريعة وافطرت عنده في شوال او يعني اردت ان افطر عنده يعني في شوال ها - [00:34:49](#)

لا لا مو بشيخي هو من تلاميذي من طلابي احد اه استاذ مساعد او يمكن وصل أستاذ كرسي الآن في الكلية المهم فقلت له يا ابو عبد الله ودي القي كلمة بس عط الامام خبر - [00:35:16](#)

شوي القيت كلمة بعد صلاة العشاء تكلمت عن هذا الحديث عقب ما انتهينا ابو عبد الله كان اول مرة اسمع هالحديث ولو ما استفدت من جيتك يا ابا محمد الا هذا الحديث لكفى - [00:35:34](#)

حديث الحقيقة جميل وينبغي ان يذكر به الناس وفي فوائد كثيرة ها ذكرته يا ابو سلطان طيب يقول عليه الصلاة والسلام لا اكتبوه اكتبوه عشان تحفظونه. مع انه ما يحتاج الى تحفظ هو محفوظ سهل - [00:35:57](#)

قال عليه الصلاة والسلام لا غرار في صلاة ولا تسليم شفتوا اقصر من هالحديث قصير جدا اعينه روى الامام احمد وابو داود وغيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا غرار في صلاة ولا تسليم - [00:36:21](#)

لن اتكلم عن الحديث هذا انا قد تكلمت عنه مرارا واظن لي كلمة مسجلة. في في احدى اللقاءات في احد الاخوة سجلها ابحت عنها في الانترنت وقد وان بغيتوا ذكروني انزل لكم في المجموعة - [00:36:47](#)

ابو متعب يعني الفوائد الاساسية حول سبعة عشر فائدة انا ذكرتها في الحديث بدون تفصيل والا انا عندي كتاب مشروع كتاب يعني مطول عن هذا الحديث طيب لا غرار يعني لا نقص - [00:37:07](#)

فهو نفي بمعنى النهي والمعنى لا تنقصوا من صلاتكم يعني احذروا من النقص ايش؟ من الصلاة والنقص الصلاة انا اوصلت الى قرابة سبع عشرة نوع لعلي ان شاء الله اذا ذكرني ابو متعب انزلها لكم في - [00:37:26](#)

المجموعة مجموعة الدروس طيب اعذروني طلعتا شوي لكنه يتعلق بموضوع الحديث نرجع نرجع كنا اخر شي تكلمنا عنه المخالفة اظنها او الموافق احسنوا ايه الموافقة شيء جميل ما المراد بالموافقة - [00:37:51](#)

الموافقة هي ان تفعل افعال الصلاة مع فعل الامام لها مباشرة بان توافقه الانتقال او في تكبيرة الاحرام فيه كله او حتى في بعضه والمشروع ان تتأخر عنه لا ان توافقه - [00:38:15](#)

فمثلا تكبيرة الاحرام لو قال الامام الله وما بعد قال اكبر وبديت انت بالتكبير هذي تسمى موافقة وافقته في النصف او اذا قال الله وانت قلت معه مباشرة الله يعني الهمزة مع الهمزة. هذي موافقة - [00:38:44](#)

واخطر الموافقات يقول العلماء ان توافقه في تكبيرة الاحرام او في السلام هذي اسوأ الموافقات فلا يجوز او لا ينبغي ان توافق الامام اما موافقته في تكبيرة الاحرام فهي عند العلماء محرمة - [00:39:07](#)

ويقولون لا تنعقد صلاتك ولا اننا ندخل في التفاصيل الان لان هذا ما هو درس فقه هو درس حديث اللي هو درس في الروض المربع ولا ذكرت لكم تفاصيل دقيقة هنا ومناقشات - [00:39:29](#)

لكني لن اذكرها الان لكن نفهم انه لا ينبغي ان توافقه وبخاصة في تكبيرة الاحرام الواقع ان كثير من الناس يوافقون الامام في الركوع ويوافقونه في الهوي الى السجود خاصة في الهوي الى السجود - [00:39:44](#)

يمكن اكثر المصلين يوافقون الامام في هذا تعالوا الى الصحابة رضي الله عنهم ماذا يقول البراء بن عازب رضي الله عنه وعن ابيه يقول كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:11](#)

فرفع رأسه من الركوع لم يحن احد منا ظهره. شف واقفين بعد الركوع من لم يحني هذا ليش نص على السجود؟ لان هذا الواقع فيه اكثر الناس يقعون هنا هنا - [00:40:31](#)

هنا المشكلة يستعجلون قال لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض فانت لا تتحرك حتى يضع الامام جبهته على الارض ها هنا تكون المتابعة الصحيحة - [00:40:45](#)

وهكذا ايضا قال عمرو بن حريص رضي الله تعالى عنه كما هذا في حديث البراء في الصحيحين وحديث عمرو بن حريث نحوه في صحيح مسلم طيب بقي عندنا اسوء الثلاث وهي المسابقة - [00:41:10](#)

ومعنى المسابقة ان تتقدم على الامام في افعال الصلاة فتكبر تكبيرة الاحرام قبل الامام وترقع قبل الامام تسجد قبل الامام وهذي محرمة وهي من كبائر الذنوب. قال عليه الصلاة والسلام اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام او يخفضه ان يبذل الله صورته - [00:41:34](#)

صورة حمار او رأسه رأس حمار هذا يدل على الخطورة وهذا التبديل قد يكون في الدنيا وقد يكون في البرزخ وقد يكون ايش في الآخرة لان الرسول ما قال انه في الدنيا ولا يحتمل هذا وهذا الله اعلم - [00:41:58](#)

وتبديل حقيقي لكن هو تهديد. الرسول ما قال سوف يبذل قال اما يخشى اما يخشى فيجب الحقيقة الحذر من هذا. يجب الحذر مسابقة الامام وقال عليه الصلاة والسلام لا تبادروا الامام - [00:42:18](#)

انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. رواه مسلم في الصحيح من حديث ابي هريرة وقال عليه الصلاة والسلام انا امامكم فلا تسبقوني التكبير ولا بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف - [00:42:41](#)

والاحاديث في هذا الباب متعددة اه مسابقة الامام حرام وقد تكون مسابقته بجزء من الركن قد تكون بركن كامل وقد تكون بركنين وكلما ازدادت المسابقة كلما ازداد اثمك وكلما دنوت من بطلان صلاتك لكن لن نذكر تفصيل كلام الفقهاء هنا لان الفقهاء هنا لهم

تفصيلات كثيرة في مسألة المسابقة - 00:43:01

وفي خلاف أيضا بينهم متى تبطل الصلاة المسابقة ومتى لا تبطل ونحن لن نتحدث عن هذا لانه يحتاج الى وقت وتفصيل لكن ينبغي فقط ان نعرف الان التحريم والتشديد في مسألة ايش - 00:43:28

المسابقة طيب انتهينا من احوال المأموم مع امامه طيب نتكلم الان عن بعض الفوائد في الحديث يقول عليه الصلاة والسلام واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - 00:43:46

يعني ان المأموم لا يقول ربنا ولك الحمد الا بعد انتهاء الامام من قوله سمع الله لمن حمده وفيه من الفوائد ايضا ان المأموم لا يجمع بين التسميع والتحميد بل يكتفي فقط ايش - 00:44:19

بقول ربنا ولك الحمد خلافا للشافعي وقول عند الامام مالك ومذهب الجمهور هو ان المأموم يكتفي بقول ربنا ولك الحمد لهذا الحديث وحديث اخر ايضا عن ابي اه اه نعم - 00:44:36

في هذا المعنى طيب استثنى بعض العلماء من المخالفة اذا كان الانسان او المصلي بقي عليه من قراءة الفاتحة شيء يسير ركع الامام قالوا اكمل الفاتحة على عجب وبتخفيف ثم اركع بشرط ان لا يرفع ايش - 00:44:52

الامام فاذا خشيت ان يرفع الامام فاركع وهذا والله اعلم في الذي مع الامام من البداية. اما اذا دخلت والامام قريب من الركوع فاركع مباشرة لانه تسقط عنك ويتحملها الامام - 00:45:41

لكن الذي لا تسقط عنه هو الذي مع الامام من اول الصلاة لكن اما ان الامام استعجل واما ان يكون هو وبدأ يعني يسرح ويفكر فلم يتنبه الا في اخر القيام. فهنا يأتي بالفاتحة - 00:46:03

ويقرأها بقراءة حذر سريعة حتى يستطيع الركوع مع الامام والله اعلم استثنى بعض العلماء جلسة الاستراحة فقالوا هذه جلسة يسيرة لا تؤثر في مخالفة الامام وبعض العلماء يقول لا بل هي مؤثرة - 00:46:25

ولا ينبغي ان تخالف الايمان فتجلس فيقولون اذا كنت مأموما فلا تجلس جلسة الاستراحة والمسألة محل يعني نظر ومحل اجتهاد محل اجتهاد من المسائل التي تكلم العلماء عليها في هذا الحديث - 00:47:03

مسألة اقتداء المفترض المتنفل اتيت الامام يصلي التراويح هو متنفل وانت تريد ان تصلي العشاء الفريضة فهل لك ان تصلي مع الامام في خلاف بين العلماء والراجح انه لك ان تصلي - 00:47:31

بعضنا يقول لا تصلي لان هذا اختلاف على الامام والجواب ان نقول ان المراد بالاختلاف الاعمال الظاهرة اما الاعمال الباطنة فالصحيح انها لا تدخل في هذا النهي والدليل على هذا ان معاذ بن جبل كان يصلي رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء - 00:47:56

ثم يذهب فيصلي باصحابه صلاة العشاء فهو فهو متنفل وهم ومنه ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا هذا مفترض وهذا متنفل لكن لم يتبين في الحديث لان دلالة ليست صريحة ايهما كان الامام - 00:48:16

لان العلماء شبه مجمعون شبه مجمعون على ان المتنفل يجوز ان يقتدي بالمفترض لكن اختلفوا في العكس. وهذه المسألة دليل عليهم لان كيف تجوزون فهذه مع وجود الاختلاف في النية - 00:48:43

وتمنعون من تلك على كل حال الصواب الذي لا اشكال فيه الجواز. وله ادلة ليس هذا موضع ذكرها لكن ذكرت اشهرها ذكرت اشهرها طيب نعم لا هذي ايضا لا تدخل هذي عكس - 00:49:00

لا يخالفون يعني نقل قال ابن قدامة في الاجماع لا يوجد خلاف لا اعلم في هذه خلافا بين العلماء نعم الصحيح انه يجوز نعم يجوز طيب مما يتعلق بهذا الحديث استدل العلماء بهذا الحديث - 00:49:22

ان المأموم لا يجوز له ان يتقدم على ايش هذا مقتضى الامامة ومقتضى الاقتداء اذا تقدم المأموم على الامام انعكست الاية وانعكس الامر صار المأموم اماما والامام مأموما فلذلك لا يجوز التقدم على الامام قال العلماء الا من عذر الا من عذر - 00:49:51

الا من عذر في اوقات الزحام الشديد في صلاة الجمعة او صلاة العيد اذا لم يتيسر فلك ان تصلي على اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية

وبعض المحققين من اهل العلم - 00:50:18

رحمنا الله واياهم لاجل الحاجة لهذا ولحتى لا تفوت صلاة الجماعة ولان صلاة الجماعة هذه اه لا بديل لها لان الجمعة تفوت صلاة

العيد تفوت تجوزوا في هذه الصورة - 00:50:31

واختلفوا في التقدم اليسير. التقدم ايش اليسير يعني مثل واحد تقدم على الامام يعني خمسة سائتي متر تقدم عليه فكر حول ثمانية سنتيمتر او شبر عشرة سائتي متر نقول هذا خطأ - 00:50:52

وخلاف السنة واقل احواله ان يكون خلاف الاولى وقد يصل الى الكراهية لكن التحريم ليس بالقوي فظلا ان نقول ان صلاة المأموم ايش باطلة وشدد بعض الفقهاء هنا وقالوا ينبغي واخترعوا طبعاً بدعة - 00:51:16

شددوا ووسوسوا فاخترعوا بدعة. ما هي هذه البدعة اللي اخترعوها قالوا يستحب للمأموم ان يتأخر عن الامام شيئاً حتى لا يتقدم عليه فتبطل صلاته وصار عندنا مخترعات في الفقه وهذا الاختراع اول من اخترعه بعض الحنفية ولعله الامام محمد ابن الحسن

رحمه الله - 00:51:39

الشيباني هو خطأ اجتهد ليس في محله ثم تابعه بعض الفقهاء عليه ثم ادخله بعض الفقهاء في مذاهبهم تقليداً حتى اخترعه بعض اصحابنا الحنابلة فادخلوه ايضاً في فقه الحنابلة. وانه ليس معروفاً عند الفقهاء المتقدمين من اصحاب الحنابلة - 00:52:10

واظن والله اعلم ان اول من ادخله على مذهبنا هو البرهان ابن مفلح في كتابه المبدع ثم تابعه بعض المتأخرين وادخله غلط على

المذهب وغلط على الشريعة فنقول السنة المحاذة - 00:52:34

هكذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كما في صحيح البخاري من حديث ابن عباس انه وقف حذاء النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم البخاري رحمه الله في الصحيح قال وقوف المأموم الواحد حذاء الامام او كما قال رحمه الله - 00:52:57

هكذا جاء عن عمر ابن الخطاب وعن جماعة من السلف رضي الله عنا وعنهم اجمعين انه يكون محاذي للامام مباشرة اذا التأخر عن

الامام بدعة لا اصل لها واوسوس واوسوسة - 00:53:15

وقول مخترع من الاقوال المخترعة في كتب الفقه والله اعلم. ولذلك لا ينبغي ان يؤخذ بهذا القول ولا يعمل به لانه من الاقوال

المحدثة المخترعة في الدين عندك شي تقريباً هذه اهم المسائل - 00:53:35

الحديث اه نكتفي به في طبعاً مسائل دقيقة كالمعتاد منا بنتطرق لها فنفتح مجال للمسائل كالمعتاد نبدأ من الجهة اليمنى وبالقارئ

وقارئ الرسائل نبدأ عندك يا ابا ثامر انت ويا - 00:54:09

ابو متعب طيبها الامام ولا المأموم ولا ما في الحديث ما في سمع الله لمن ربنا يجب عليه يقول ربنا قول ربنا ولك الحمد هذا

واجب واجب على الجميع الامام والمعموم والمفرد - 00:54:38

مين بنا يا اظن اسمك مشعل ها داخل يا بوي داخل لا من الجهة الثانية رحت جنك الخطيب ايه الكيس نعم من الواجبات ان كان مع

الامام من اول الصلاة يتحملها الامام اذا كان مسبوق يسجد للسهو - 00:55:14

طيب ها عندكم شي؟ عندك شي في الاسئلة عطنا بعضها عندك شي يا ابو ثامر اللي تبي في الموضوع ولا خارج الموضوع تفضل قال

ابن الملقن هذا سؤال يقول هل في رواية واذا سلم فسلموا لا - 00:55:42

هذي الرواية ليست موجودة في كتب الحديث وليست منقولة اصلاً قال ابن الملقن في الاعلام شرح عمدة الاحكام او بفوائد عمدة

الاحكام قال ولم يرد في الحديث واذا سلم فسلموا - 00:56:07

نعم نعم قال العلماء يجوز للمأموم ان يتأخر بعد سلام الامام لان الامامة انتهت والمتابعة انتهت لكن قالوا والافضل والسنة ان يسلم

بعده مباشرة لان الصحابة كانوا يسلمون بعد النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة - 00:56:31

وهذا قد بوب عليه الامام البخاري في كتابه الصحيح باب هذا معناه انه باب يسلم المأموم بعد الامام او عقب الامام مباشرة لكن لو

كان باقي عليه واجب من الواجبات يعني ما جاب التشهد - 00:57:01

او لم يأتي بالصلاة عليه وسلم فلا يجوز له ان يسلم بل يأتي بها ثم يسلم. نعم نعم مستعجلون لا نعم نعم لا ما يسلم المأموم اذا لم

ينتهي التشهد - 00:57:22

الواجب فيجب عليه ان ينهيه قبل السلام. ولا حرج عليه في الانتظار بعد سلام الامام بل حتى لو كان عنده دعاء يريد ان يكمل الدعاء لا بأس بعد السلام لماذا؟ لان الصلاة ايش - 00:57:47

انتهت والافتداء انتهى ولذلك قال العلماء النبي لم يقل واذا سلم فسلم لان الصلاة تنتهي ايش؟ بالسلام. تنتهي بالسلام تفضل بحسب الخطأ ما هو الخطأ اذا ترك ركن ونبهناه وما - 00:58:04

يستجاب لا تتابعه انت في ترك الركن لا تتابعه في واجب لا مثل ترك التشهد الاول حتى استقام اصلا ما يجوز له انه يرجع فانت تتابعه في ترك الواجبات نعم يا شيخ - 00:58:36

نعم عطنا اي عطنا واحد احسن اليكم يسأل سائل يسأل يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا احسن الله اليك سمع الله لمن حمده بالنسبة للمأموم صلاته بتركها وهل يأثم اذا قالها احتياطا - 00:58:56

هل تبطل الصلاة بتركها؟ لا احنا نقول له اتركها اتركها وهي عند الذين يقولون يأتي بها وهم الشافعية وبعض المالكية قول لا يرون اصلا انها واجبة يرون انها ايش سنة - 00:59:20

فلا اشكال عندهم اذا ترك طيب لو اتى بها هل تظن صلاته؟ لا ما تضر صلاته لانها ذكر لله عز وجل فلا تبطل به الصلاة لكنه يكون عنده اشكالية وهي انه لم يأتي بالذكر المشروع في الانتقال. لكن هنا - 00:59:37

هنا قول ربنا ولك الحمد مما يتساهل فيه ان جاء بي في الانتقال صح. وان جاء به بعد تمام الرفع صح. فهذا يستثنى يستثنى لانه هو ذكر للانتقال وهو ذكر للقيام. فيجوز ان تأتي به في الانتقال وهو افضل - 00:59:58

ولو اخرته الى ما بعد الانتقال صح وهو مذهب هؤلاء. فيقولون ذكر الانتقال سمع الله لمن حمده والله اعلم في هذا الموضع يسهل فيما لو ترك سمع الله لمن حمده - 01:00:21

او لو ترك ربنا ولك الحمد ولم يأتي بها الا بعد الرفع فهذا مما يسهل فيه ان شاء الله تعالى. والله اعلم. نعم عطنا واحد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا احسن الله اليك احد الاخوة يسأل عن قول سمع الله لمن حمده بالنسبة للمأموم - 01:00:37

اذا تركها تؤثر على صلاته واذا قالها احتياطا هل يكون قد اتى بشيء ليس من السنة هذا نفس السؤال اجبنا عليه اجبنا عليه واعاد السؤال بطريقة اخرى نعم اللي بعده يا شيخ. ها؟ اي لطيفة - 01:00:58

انا قلت لك ذكرني بلطيفة. ما هي؟ حطناها ايه ايه احسنت احسنت نعم هذي مسألة مهمة. مسألة مهمة الان تلاحظون نلاحظ ان بعض الائمة هدا الله نحن واياهم الله يهدي الجميع - 01:01:22

يخطئون في مسألة مهمة وهي انهم لا يأتون بتكبيرات الانتقال في مواضعها فتجد بعض الائمة مثلا يقول الله اكبر وهو واقف ثم يركع او يقول الله اكبر وهو قائم ثم يسجد. لاجل انه يسمع في المقرفون - 01:01:42

الفعل هو خطأ هذا لا شك باتفاق العلماء وتري ما هو مذهب الحنابلة بعض الجهلة علق على مقطع لي في هذا يقول هذا حنبلي متشدد فاقول انت جاهل مركب لان هذا ما هو مذهب الحنابلة هو لا يفهم - 01:02:08

نعم الحنابلة هم اللي يرون الوجوب. لكن كل الفقهاء يرون المشروعية كل الفقهاء يرون مشروعية تكبيرات الانتقال في الانتقال الى الامام مالك في موضع واحد فقط وهو القيام الى الركعة الثالثة قال يكبر ثم يقوم - 01:02:26

وهو مذهب ضعيف جدا ناقشناه في اظن درس عمدة الاحكام او في درسمك هذا عمدة الفقه فالمقصود ان هذا متفق عليه بين الفقهاء ان تكبيرات الانتقال في فكل من اخطأ فقد خالف اتفاق الفقهاء - 01:02:48

لكن الفرق ان الحنابلة يرتبون انهم يبطلون صلاته اذا تعمد ويرون ان عليه وجوب السهو سجود السهو اذا كان جاهلا او ساهيا والجمهور يقولون يعني اخطأ واساء وصلاته صحيحة لانه لا يرون وجوب تكبيرات - 01:03:06

فينبغي ان يفرق طالب العلم بين هذا وهذا اعود فاقول بعض الائمة يخطئ سيأتي بالتكبيرات في غير محلها طيب هل يجوز اذا كبر في هذه الحالة قال الله اكبر وانتهى - 01:03:27

وهو واقف هل يجوز ان تركع فانت تتابعه بانتهاء التكبير او العبرة بفعل الركوع وفعل السجود وفعل القيام نقول العبرة بالفعل هنا وليس بالقول لان العبرة بالاتيان بالاركان ولهذا قلنا ان قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر فكبروا المراد تكبيرة الاحرام وليست تكبيرة الانتقال - [01:03:48](#)

بدلالة انه قال واذا ركع فاركعوا ولم يقل واذا كبر للركوع فاركعوا وترى هذا لا تجدونه في الكتب انا لم اقف على احد ذكر هذا هذه فائدة الحمد لله تأتي بالنظر والتأمل في النصوص الشرعية - [01:04:17](#)

وهكذا قوله اذا سجد فاسجد بعض الائمة هي مثلا وهو جالس بين السجدين او وهو قائم يكبر ثم يسجد هل تتابعه ما تتابع في ماذا احنا لم يسجد بعد والصحابة كانوا لا يسجدون حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على - [01:04:37](#)

اذا العبرة في جميع الانتقالات الفعل وليس الكلام الا في موضعين ما هما الركان القولية وهما ركنان تكبيرة الاحرام والسلام هنا العبرة بالكلام ولا بالفعل الكلام لان هذا ركن قولي فلو ان الامام اشار الى تكبيرة الاحرام ولم يكبر لو اشار - [01:04:57](#)

بعض الناس يفهم ان الاشارة هذه تكبيرة الاحرام هذي بشارة مع تكبيرة فلو قال كذا ثم قال الله اكبر. تتابعه بعد الاشارة ولا بعد انتهائه من التكبير بعد القول والسلام لو ان الامام التفت - [01:05:31](#)

ثم قال السلام عليكم. بعد الالتفات سلم هل تتابعه في الالتفات او تتابعه لما يتكلم لما انتهى من السلام تبدأ أنت بالسلام ولا تتابعه لما يلتفت بسبب الالتفات وهو لم يسلم بعد. لان السلام ليس هو الالتفات - [01:05:51](#)

السلام هو التكلم بالسلام. فلو ان الامام والمأموم والمنفرد كلهم سلموا تلقاء وجوههم تصحى سلامهم باتفاق الفقهاء فلو انك قلت السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. من غير اي التفات - [01:06:15](#)

خلاص صلاتك انتهت بالاتفاق لان الالتفات سنة وليس بواجب الركن هو واذا قال تحريمها التكبير وتحليلها ايش التسليم ما قال الالتفات واضح يا فقهاء طيب هذي فائدة مهمة يعني نبهنا لها لانه قل ما انا ما وجدت احد الحقيقة ذكرها - [01:06:38](#)

وخذها فائدة يعني مجانية. من فضل الله عز وجل وهذا بحمد الله يأتي بالنظر في كلام العلماء وفي النشور. قد يكون ذكرها الف لكن انا انا لا اذكر الان اني وقفت عليها مكتوبة - [01:07:07](#)

ولا ازمع انه لم يذكرها احد. لكن هذا حد علمي. فمن وجدها مكتوبة فليفيدنا فان الانسان يفرح ان يوافقه آآ في كلامه بعض العلماء خاص اذا كان من العلماء الكبار - [01:07:24](#)

فنفرح بهذا بحمد الله قد يكون تكلم فيها او نقلها لكن انا الان لا اذكر احد ذكر هذا والله اعلم اللي هي نفس المسألة اللي قلتها لكم يا شيخ هذي نعم. ان العبرة بالافعال لا بالاقوال الا في التسليم والتكبير - [01:07:40](#)

طيب تفضل تفضل تفضل انتته المجموعات الله يجزاك خير. طيب طيب تفضل تفضل الله يحفظك الله خلاص عطني خبر شكرا يا حبيبي شكرا اذا كان آآ المأموم لا يرى الامام - [01:07:59](#)

ماذا يصنع الا ان يتابعه بالصوت لكن اذا علم اذا علم ان الامام مضيع مفرط ينتظر قليلا ينتظر قليلا واذا كان بحيث يرى المأمومين بحيث انه موب مثلا فوق انما هو في الصف العاشر او العشرين او - [01:08:31](#)

مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم تقدموا فاتموا بي وليأتكم بكم من خلفكم فتأتهم بالمأمومين انهم يشوفونه فيتابع بعضكم بعضا. الله اعلم ارفع صوتك يا معاذ سبحان الله هذي المسألة من مسائل نسينا نذكرها - [01:08:52](#)

اذكرها باختصار احسنت هذي مسألة يعني كثر فيها كلام الفقهاء والمحدثين والشراح والخلاصة الخلاصة ان الامام اذا صلى جالسا من عذر فالسنة ان يصلي من ورائه جلوسا ولو صلوا قياما فلا حرج. يجوز هذا ويجوز هذا - [01:09:19](#)

لا يجب عليهم الجلوس لكن يسن لهم هذا. يسن لهم هذا الخلاصة خلاصة كلام العلماء وهو ارجح الاقوال يعني اللي توسع فيها اصحابنا الحنابلة وذكروا فيها شروط وتفصيلات يعني قيود قيدوا فيها هذه المسألة يعني ذكر - [01:09:43](#)

الفقهاء الحنابلة ثلاثة قيود حتى يفعل او يقتد بالامام ويجلس بعضهم يجعل القيود للاقتداء به جلوسا وبعضهم يجعلها لاصل الاقتداء به. وان صلوا قياما القيد الاول القيد الاول ان يكون امام الحي الراتب - [01:10:06](#)

طبعاً هذه المسائل أيضاً ذكرها لم أرجح فيها بس الفائدة وهي يعني مثل ابن سعدي رحمه الله يختار وهو أظهر طبعاً أنه لا لا يختص بالامام الراتب لكن هكذا ذكر أصحابنا الشرط الاول ان يكون الامام الراتب - [01:10:29](#)

الشرط الثاني ان يكون عذره يرجى الشفاء منه ما يكون يعني اه اه شيئاً دائماً والا اضطروا الى ان يسلطوا حياتهم جلوساً وهذا لا شك خلاف الشريعة والقيد الثالث امام الحي - [01:10:50](#)

ان يكون يرجى الشفاء. ذكروا قيداً ثالثاً ايضاً لا اله الا الله سبحانه الله سبحانه الله نعم الثالث ان يبتدأ الصلاة جالساً ان يبتدأ الصلاة جالساً فان بدأها قائماً ثم عرض له الجلوس - [01:11:15](#)

او لا يجوز ان يجلس المأمومون الان يكملون قياماً هذه ثلاثة قيود ذكروها وايضاً على الراجح في المذهب عند المتأخرين وهما قولان في المدى انه على سبيل الاستحباب لا على سبيل ايش - [01:11:46](#)

الايجاب هاي ثلاثة قيود نختصرها مرة اخرى ان يكون امام الحي ان يكون يرجى شفاؤه ان يكون ابتداء الصلاة جالساً. اما اذا ابتدأها قائماً فلا يجوز ان يجلسوا الله اعلم نعم اللي بعد احد عنده سؤال تفضل ابو - [01:12:02](#)

آآ المتنفل اذا صلى جالساً بعذر فله اجره كاملاً. اما اذا صلى جالساً من غير عذر فله نصف الاجر لا الكسل ما هو بعذر المقصود مرض او مشقة شديدة او ارهاق شديد مثلاً وما اشبه ذلك - [01:12:20](#)

قلت انا في تكبيرة الاحرام اه التأخر اليسير لا يعني مكروه ما نستطيع. لكن اذا زاد تأخر واضح هذا يصل الى درجة التحريم لماذا وش الفرق طبعاً ان هنا يجب عليه ان يدخل الصلاة - [01:12:59](#)

الخلاف الاول الاول هو داخل ايش في الصلاة هو في اثناء الصلاة اما هنا لم يدخل الصلاة ويجب عليه ان يدخل الصلاة والله اعلم ها يدرك فضلها تريد يدرك المأموم فظل تكبيرة الاحرام - [01:13:17](#)

قالوا اذا كبر للاحرام قبل قراءة الامام الفاتحة اذا ادركها قراءة الفاتحة يكون ادرك تكبيرة الاحرام. هذا اشهر ما قيل واحسن ما قيل والله اعلم نعم نعم من صلى منفرداً ثم جاء اخر فصلى معه - [01:13:46](#)

فهذا جائز جاهز قد فعله كثير من الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ابن عباس وابن مسعود وغيرهما حذيفة ابن اليمان فهذا جائز وينوي الشخص المنفرد الان الامامة - [01:14:18](#)

لا يجهر بقراءته وبتكبيراته لكنه يكمل صلاة نفسه هو يريد ان يصلي ركعتين يكمل صلاة ركعتين ثم يسلم وهذا يقوم فيأتي بما بقي له من صلاته. باقي احد من الاخوان تفضل - [01:14:34](#)

رفع اليدين في مواضعها لا يدخل فيه المتابعة. هذا عمل منفرد عامل منفرد لا يؤثر في صلاة لا يؤثر في اقتدائك بايمانك. سواء رفع الامام او ما رفع وضع على صدره او ما وضع - [01:14:54](#)

انت تفعل السنة فعلها هو او لم يفعلها والله خلصنا احد عند الشي بارك الله في الجميع صلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين الله خير - [01:15:12](#)